ورقة عمل حول القانون الأمريكي

العدالة ضد رعاة الإرهاب (جاستا)

المحامي / محمد بن ضميان العنزي (المملكة العربية السعودية)

عضو مجلس إدارة الإتحاد الدولي للحقوقيين

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على نبيينا محمد و على اله و صحبه أجمعين إما بعد :

يعتبر ما يسمى قانون العدالة ضد رعاة الإرهاب (جاستا) الذي أصدره الكونغرس الأمريكي موخرا انقلابا على القوانين و الاتفاقيات و الأعراف الدولية المتعلقة بالحصانة و السيادة للدول و سيجلب هذا القانون ما لم يلغه الكونغرس الأمريكي المشاكل و المحاسبة و المقاضاة للولايات المتحدة و التي تسبب تدخلها و غزوها للعديد من الدول في قتل الآلاف من الأشخاص بالإضافة إلى تدمير البني التحتية و مثال ذلك ما أقدمت عليه الولايات المتحدة الأمريكية في اليابان من إلقاء لقنبلتين نوويتين و الذي تسبب في ماسي لا حصر لها بالإضافة إلى ما أحدثته في فيتنام و أفغانستان و العراق و من خلال مناقشات الكونغرس الأمريكي لمشروع ما يسمى (جاستا) و تصريحات كبار المسؤولين الأمريكيين بعد صدوره يتضح أن المقصود من هذا القانون هو اتهام المملكة العربية السعودية ظلما بدعم الإرهاب حيث انه لا توجد صلة للمملكة العربية السعودية بما حدث من هجمات إرهابية في الولايات المتحدة في الحادي عشر من سبتمبر للعام 2001 و هذا ما اكدته لجنة أمريكية مستقلة تحقق في تلك الهجمات حيث خلصت إلى عدم وجود أدلة تدين المملكة العربية السعودية و لذلك كان لابد لنا أن نوضح في هذه الورقة الجهود التي قامت بها المملكة العربية السعودية لمكافحة الإرهاب و جهودها في خدمة قضايا الإنسانية فالمملكة العربية السعودية خطت خطوات هامة وملموسة في مكافحة ظاهرة الإرهاب وأسهمت بفعالية في التصدي لهذه الظاهرة ومن ويلاتها ونتائجها المدمرة من خلال المؤتمرات واللقاءات والمشاركات العربية والدولية وكانت المملكة أول دولة توقع على معاهدة مكافحة الإرهاب الدولي بمنظمة المؤتمر

الإسلامي في صفر لعام 1421هـ الموافق لشهر مايو من عام 2000م كما كانت المملكة سبّاقة في حث المجتمع الدولي على التصدي للإرهاب ووقفت مع جميع الدول المحبة للسلام في محاربته والعمل على القضاء عليه واستئصاله من جذوره، ودعت المجتمع الدولي إلى تبنى عمل شامل في إطار الشرعية الدولية ، يكفل القضاء على الإرهاب ويصون حياة الأبرياء ويحفظ للدول سيادتها وأمنها واستقرارها. وفي هذا الإطار، استضافت المملكة العربية السعودية المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب في العاصمة الرياض في 25 ذي الحجة من عام 1425هـ الموافق للخامس من فبراير لعام 2005م بمشاركة أكثر من 50 دولة عربية وإسلامية وأجنبية، إلى جانب عدد من المنظمات الدولية والإقليمية والعربية. ويأتي ذلك، تتويجاً لجهودها في محاربة الإرهاب بكل صوره على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للقضاء على هذه الظاهرة ، منطلقة من إيمانها بأنّ الإرهاب هو مشكلة عالمية خطيرة تستوجب التصدي لها ، وتعاون جميع الدول وتضامنها وتضافر جهودها وقررت المملكة العربية السعودية اتخاذ موقف حازم وصارم ضد الإرهاب بكل أشكاله وصوره على الصعيدين المحلي والدولي، فقد عانت المملكة العربية السعودية من أعمال العنف والإرهاب الذي أصبح ظاهرة عالمية تعددت أساليبه ومسالكه، وطال العديد من دول العالم كونه آفة خطيرة لا وطن ولا دين له ولا يعرف جنساً ولازمناً ولا مكاناً و تصدى علماء المملكة ومشايخها لمبادئ وأفكار ومناهج الضلال بالحجة، وبينوا بالأدلة من الكتاب والسنة خطأها وفسادها وبطلانها المملكة العربية السعودية، تصدّت لأعمال العنف والإرهاب على المستويين المحلي والدولي فحاربته محلياً وشجبته وأدانته عالمياً. فعلى المستوى المحلي حاربت المملكة الإرهاب من خلال خطين متوازيين هما : المعالجة الأمنية والمعالجة الوقائية. فعلى مستوى المعالجة الأمنية، سطر رجال الأمن السعوديون إنجازات أمنية باهرة، في التصدي لأعمال العنف والإرهاب، ونجحوا بكل شجاعة وإتقان وإبداع بعد أن تشربوا عدالة القضية، وشرف المعركة في حسم المواجهات الأمنية مع فئة البغي والضلال فجاء أداؤهم مذهلاً من خلال القضاء على أرباب الفكر الضال أو القبض عليهم دون تعريض حياة المواطنين القاطنين في الأحياء التي يختبئ فيها عناصر الفئة الباغية , بل سجل رجال الأمن إنجازات غير مسبوقة تمثلت في الضربات الاستباقية وإفشال أكثر من 95 % من العمليات الإرهابية بفضل من الله ثم بفضل الإستراتيجية الأمنية، التي وضعتها القيادات الأمنية وحازت على تقدير العالم بأسره , كما سجلوا إنجازاً آخر تمثل في اختراق الدائرة الثانية لأصحاب الفكر الضال وهم

المتعاطفون والممولّون للإرهاب، الذين لا يقلون خطورة عن المنفذين للعمليات الإرهابية فتم القبض على الكثير منهم.
وأضحت تجربة المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب وكشف المخططات الإرهابية قبل تنفيذها تفوقاً غير مسبوق يُسجَّل للمملكة العربية السعودية سبقت به دولاً متقدمة عديدة، عانت من الإرهاب عقوداً طويلة.

(الاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب)

واستمرارًا لمواقف المملكة العربية السعودية من ظاهرة الإرهاب ومكافحته، فقد صادقت على العديد من الاتفاقيات الخاصة بمكافحة الإرهاب، كما صادقت على جملة من الاتفاقات الدولية ذات العلاقة من بينها الاتفاقية الخاصَّة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة علي متن الطائرات (طوكيو، 1963م) واتفاقيه مكافحه الاستيلاء غير المشروع علي الطائرات (لاهاي 1970م) واتفاقيه قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه الطيران المدني (مونتريال، 1971م) واتفاقيه منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دوليَّه بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها (نيويورك، 1973م) و الاتفاقية الدولية لمناهضه أخذ الرهائن (نيويورك، 1979م) والبروتوكول المتعلّق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، الملحق باتفاقيه قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه الطيران المدني (مونتريال، 1988م) كما انضمت المملكة إلى اتفاقيه قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه الملاحة البحريَّة (روما، 1988م) والبروتوكول المتعلّق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه المنشات الثابتة الموجودة علي الجرف القاري (روما، 1988م) واتفاقيه تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (مونتريال، 1991م) والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب (نيويورك، 1999م) والاتفاقية الدوليَّة لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل (نيويورك، 1997م) واتفاقيه قمع الإرهاب النووي (نيويورك، 2005م) واتفاقيه الحماية المادِّية للمواد النووية (فيينا، 1980م) وبروتوكول اتفاقيه قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه الملاحة البحريَّة و البروتوكول المتعلّق بقمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامه المنصات الثابتة الموجودة علي الجرف القاري و تعديلات اتفاقيه الحماية المادِّية للمواد النووية كما انضمت المملكة إلى عدد من المعاهدات الإقليميَّة في مجال مكافحة الإرهاب منها معاهده منظمه المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي 1999م ومدوّنه قواعد السلوك لمكافحة الإرهاب الدولي، المعتمد من قبل منظمة المؤتمر الإسلامي في مؤتمر القمة الإسلامي

السابع عام 1995م، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب خلال اجتماعات مجلس وزراء الداخلية والعدل العرب المنعقدة في 25 ذي الحجة 1418هـ الموافق 22 إبريل 1998م وهي الاتفاقية الأبرز التي تم إنجازها على الصعيد الأمني العربي حيث سجل العرب من خلالها سبقاً بين دول العالم في اتفاقهم على مكافحة الإرهاب إضافة إلى الاتفاقية العربية لمكافحه الإرهاب، 1998م و الإستراتيجية العربية لمكافحه الإرهاب الصادرة عام 1996م عن الأمانة العامَّة لمجلس وزراء الداخلية العرب واتفاقيه دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحه الإرهاب، 2004م والإستراتيجيّة الأمنيّة الموحدة لمكافحه ظاهره التطرف المصحوب بالإرهاب لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 2003م كما وقعت المملكة على اتفاقيات أمنية ثنائية مع عدد من الدول العربية والإسلامية والصديقة تتضمن بين بنودها مكافحة الإرهاب والتعاون في التصدي له ومحاربته و أكدت المملكة العربية السعودية أن الإرهاب لا مبرر له في أي مكان وتحت أي ظروف، مشددة على أن مواجهة الفكر الإرهابي يجب أن تكون مواجهة شاملة متناسقة ومبينة أن مكافحة الإرهاب تتطلب مكافحة الخطاب المتطرف العنيف الموجه ضد الإسلام والمسلمين.

إن المملكة العربية السعودية دولة محبة للسلام و محاربة للإرهاب بكافة طرقة و أساليبه واجهت المملكة . العربية السعودية الظاهرة الإرهابية فكريا و امنيا و قانونيا و كان لها سبق الدعوة لإقامة مركز الحوار بين المذاهب الإسلامية لجمع كلمة الأمة الإسلامية درا للفتن و حفاظا على الوحدة الإسلامية وعلى المستوى الدولي كانت المملكة العربية السعودية هي الراعية لإنشاء مركز الحوار بين الديانات و الثقافات و المركز الدولي لمكافحة الإرهاب بالتعاون مع الأمم المتحدة باعتباره المظلة الشاملة لأعمال مكافحة الإرهاب و اعتبرت المملكة العربية السعودية التي تطبق أحكام الشريعة الإسلامية الإرهاب ضمن جرائم (الحرابة) و طورت أنظمتها لتصدي لهذه الظاهرة و العمل على تجفيف مصادر تمويله حيث سنت الأنظمة التي تجرم تمويل الإرهاب و الإرهابيين .

هذا و يعتبر انتخاب المملكة في مجلس حقوق الإنسان للمرة الرابعة بعد أن حصدت 140 صوتاً من أعضاء المجلس خلال الانتخابات التي أجريت الشهر الماضي تاكيدا لدورها الريادي والمحوري في المنطقة وفي العالم، ودورها في خدمة قضايا أمتها العربية والإسلامية، وقضايا حقوق الإنسان على المستويين الإقليمي والدولي، وتجسيد ثوابت المملكة وقيمها الإسلامية و تعمل المملكة من

خلال عضويتها في مجلس حقوق الانسان مع المجتمع الدولي للحفاظ على حقوق الإنسان وتعزيزها بعيدًا عن التسييس والإنتقائية.

(إستراتيجية مكافحة الإرهاب)

وشددت المملكة على أن مكافحة الخطاب المتشدد والايدولوجيا التي تغذي الإرهاب من أكثر التحديات الدولية المعاصرة إلحاحاً وأهمية، وهو في مقدمة الأولويات التي اهتمت بها المملكة حيث بادرت بالتصدي لظاهرة التطرف والإرهاب فكرًا وتنظيمًا وأنشطة وعلى كل الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية .ومن هذا المنطلق، اتبعت المملكة إستراتيجية شاملة لمكافحة التطرف، فلم تكتفِ بالاعتماد على التدابير الأمنية وسن التشريعات الوطنية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، والعمل على تجفيف منابعه المادية، بل عملت على تشخيص الواقع الفكري وتقصي الأسباب الجذرية التي أدت إلى انتشار التطرف العنيف وفكره والأسس التي يعتمد عليها، وقامت بتطوير إستراتيجية الأمن الفكري التي اعتمدت على ثلاثة عناصر: الوقاية، والتأهيل، والرعاية.

(مواجهة الإرهاب فكريا)

ولتحقيق ذلك، أنشأت المملكة مركز "محمد بن نايف للمناصحة والرعاية" الذي يعني بإعادة استيعاب من أدينوا بجرائم تتصل بالإرهاب وتأهيلهم، وإصلاح

الفئات المعرضة لخطر الأفكار المنحرفة "و سعت المملكة العربية السعودية في إطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية، والجامعة العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، والأمم المتحدة إلى تبني سياسات ومبادرات تهدف إلى الحد من التوترات و إنهاء النزاعات الإقليمية ومكافحة الإرهاب ونبذ العنف والتطرّف، وتوقيعها على اغلب المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تحفظ الأمن و السلم الدوليين، بالإضافة إلى مساهمتها الفعّالة في كل ما من شانه رفاه الشعوب وخدمة الإنسانية كما أكدت المملكة استمرارها في سياستها من خلال التعاون مع الجميع لتحقيق الأمن و السلم الدوليين، وحل النزاعات بالطرق السلمية والعمل مع المنظمات الدولية و الدول الأعضاء التي تؤمن بالعمل الجماعي في سبيل تحقيق كل ما فيه خير للبشرية.

(المساعدات)

تقوم المملكة بدور رئيس في تقديم المساعدات للدول النامية والتي تمر بأزمات طارئة وتعد واحدة من أكبر الدول المانحة للمساعدات في العالم خلال السنوات الأخيرة"، وقد بلغ إجمالي المساعدات التي قدمتها المملكة إلى الدول النامية خلال الفترة من 1973-2014 تقدر بأكثر من 139 مليار دولار أمريكي وتصنف المملكة العربية السعودية الدولة الثالثة عالميا من حيث المعونات التي تقدمها للاجئين، وأن قيمة المساعدات الإغاثية التي قدمتها السعودية خلال العقود الأربعة الماضية، بلغت 139 مليار دولار فعلى سبيل المثال ، استقبلت المملكة العربية السعودية منذ اندلاع الأزمة في سوريا، ما يقارب المليونين

ونصف المليون مواطن سوري و كانت المملكة في مقدمة الدول الداعمة للشعب السوري لتخفيف معاناته الإنسانية ،وحرصت على عدم التعامل معهم كلاجئين، أو وضعهم في معسكرات لجوء، حفاظًا على كرامتهم وسلامتهم، ومنحتهم حرية الحركة التامة، ومنحت لمن أراد البقاء منهم في المملكة، وهم مئات الآلاف، الإقامة النظامية، وسمحت لهم بالدخول لسوق العمل والحصول على الرعاية الصحية المجانية والتعليم، كما بلغ عدد الطلبة السوريين ما يزيد على (141) ألف طالب سوري على مقاعد الدراسة المجانية، وأسهمت بدعم ورعاية الملايين من السوريين اللاجئين في الدول المجاورة لوطنه .صورة أخرى حية للعطاء السعودي للإخوة والأشقاء، تتجلى عندما اعتبرت المملكة الأشقاء اليمنيين اللاجئين إلى المملكة زائرين، وقدمت لما يزيد عن نصف المليون، يمني حرية الحركة والعمل واستقدام عوائلهم و بلغ عدد الطلبة اليمنيين الملتحقين بالتعليم العام المجاني في المملكة (285) ألف طالب وطالبة كما بلغت قيمة المساعدات التي قدمتها المملكة مؤخرًا للاجئين اليمنيين في جيبوتي والصومال أكثر من (42 مليون دولار، واستجابة للاحتياجات الإنسانية الإغاثية للشعب اليمني الشقيق قدمت المملكة حوالي (500) مليون دولار.

(رؤية المملكة)

إنّ المملكة العربية السعودية تؤمن بأن الخطوة الأولى والأساسية للتعامل مع الأزمات هي تكثيف الجهود لحل النزاعات القائمة في العالم بموجب ميثاق

الأمم المتحدة، وذلك بتوظيف الدبلوماسية الاستباقية لمنع تفاقم الأزمات وتحولها إلى صراعات عسكرية يتولد عنها أزمات وكوارث إنسانية. كما أن المملكة مستمرة في أداء دورها الإنساني والسياسي والاقتصادي بحس المسؤولية والاعتدال، والحرص على العدالة، وهي المفاهيم التي تشكل المحاور الثابتة للعمل الدولي لبلادنا.

(الاعتادات الإرهابية على المملكة)

تعرضت المملكة لأكثرَ من 100 حادث إرهابي منذ عام 1992 م و أحبطت أكثر من 268 عملية إرهابية كما تعرضت بين العامين 2003 و2006 لموجة من الهجمات الدامية شنها تنظيم القاعدة استهدفت مقرات أمنية ومنشآت حكومية وأخرى اقتصادية وأماكن سكن خاصة بالأجانب أوقعت العديد من القتلى هذه هي المملكة العربية السعودية الداعمة للأمة و السلام الدولي و للقضايا الإنسانية في العالم ومن الظلم أن يتم إصدار ما يسمى قانون (جاستا) ضد المملكة العربية السعودية.

(قانون جاستا الأمريكي المخالف للقوانين و الاتفاقيات و الأعراف الدولية المتعلقة بالحصانة السيادية للدول)

إن ما يسمى بـ قانون (جاستا) يعتبر سابقة في تاريخ العلاقات الدولية، وخرقاً لاتفاقية "فيينا" حول قانون المعاهدات لعام 1969، ولاتفاقيتي "فيينا" حول العلاقات الدبلوماسية لعام 1961 والعلاقات القنصلية لعام 1963 التي لا تجيز لأي محاكم أجنبية بمقاضاة دولة أخرى، الأمر الذي يضع القانون في مخالفة صريحة للقانون الدولي، ناهيك عن تعارضه الصارخ مع اتفاقية الولايات المتحدة الموقّعة مع الأمم المتحدة بخصوص حصانة الدول وممتلكاتها لعام 2004، وهي استمرار لاتفاقيات سابقة بهذا الخصوص كما يتجاوز ما يسمى جاستا، الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، التي تحرم امتداد الجريمة لغير فاعلها، فالجريمة والعقوبة شخصية لمن ارتكب الفعل المخالف للقانون، ولا يحق طبقاً لذلك تحميل الدولة المسؤولية الجنائية، تحت ذريعة أن أحد مواطنيها ارتكب جرماً أعتقد أن صدور قانون جاستا أقرب إلى تدبير أو إجراء سياسي هدفه الابتزاز ، وعلى الأمم المتحدة والمجتمع الدولي أن يتّخذا الإجراءات المناسبة ، بما يعيد التوازن لنظام العلاقات الدولية ومبادئ السيادة، وهو ما دعا الاتحاد

الأوروبي لرفض القانون واعتباره مخالفاً لمبادئ الأمم المتحدة ومبادئ المساواة.

و لذلك فإننا نطالب الكونغرس الأمريكي باتخاذ الإجراءات اللازمة لتفادي تطبيق هذا القانون، مع الأخذ بعين الاعتبار مدى خطورة تأثيرها على المساواة وسيادة الدول المبادئ الأساسية في العلاقات الدولية كما يستوجب الأمر وقفة جادة للمراجعة ولوضع حلول ومعالجات من شأنها إبطال هذا القانون الجائر و بناءً على ما سبق فإننا نود اقتراح التالي :

أولاً : مطالبة الكونغرس الأمريكي بإلغاء هذا القانون

ثانياً : الطعن بهذا القانون (جاستا) أمام المحكمة الدستورية الأمريكية

ثالثاً : تقديم شكوى إلى الأمم المتحدة بشان قانون جاستا لأنه اعتدى على القوانين و الاتفاقيات و الأعراف الدولية و الأمم المتحدة هي المسئولة قانونا عن الدفاع عن القانون الدولي و الاتفاقيات الدولية .

رابعاُ : مطالبة الأمم المتحدة بتشكيل لجنة تحقيق دولية في إحداث الحادي عشر من سبتمبر لعام 2001 م لمعرفة الجهة التي تقف وراء هذا العمل ٱلإرهابي و تقديمها للعدالة الدولية تمهيداً لمعاقبتها.